

وسائل الشيعة

[143] لا خربنها مأة عام، ثم لاعمرنها، فلما حدثهم اجتمع العلماء فقالوا: يا رسول الله ما ذنبنا نحن ولم نكن نعمل بعملهم ؟ فعاود لنا ربك " إلى أن قال " ثم أوحى الله قل لهم: لأنكم رأيتم المنكر فلم تنكروه، فسلط الله عليهم بخت نصر فصنع بهم ما قد بلغك الحديث. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (3)، ويأتي ما يدل عليه (4). 6 - باب وجوب اظهار الكراهة للمنكر، والاعراض عن فاعله (21194) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله أن نلقى أهل المعاصي بوجوه مكفهرة. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب إلا أنه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: أدنى الانكار أن تلقى أهل المعاصي بوجوه مكفهرة (1). (21195) 2 - وعن محمد بن يحيى، عن الحسين، عن علي بن مهزيار، عن النضر بن سويد، عن درست، عن بعض أصحابه، عن أبي

(3) تقدم في الاحاديث 1، 4، 8، 9، 10، 12، من

الباب 3 من هذه الابواب. (4) يأتي في الحديث 12 من الباب 38، وفي الحديثين 5، 6 من الباب 39، وفي الحديث 6 من الباب 41. وما يناسب المقصود في البابين 17، 18 من هذه الابواب. الباب 6 فيه حديثان 1 - الكافي 5: 58 / 10. (1) التهذيب 6: 176 / 356. 2 - الكافي 5: 58 / 8. (*)